

فى هذا الحديث الشريف إطلاق وتقييد، أما الإطلاق فإن من قتل فى سبيل الله حطت عنه خطاياه وغفر الله له ما تقدم من ذنبه. فبالقتل ينال المؤمن من ربه المغفرة، وأما التقييد فهو ضرورة أن يكون المجاهد صابرا محتسبا مدخرا عند الله الثواب؛ وفى هذا ما فيه من الإشارة إلى أن يكون المجاهد مؤمنا بمعنى الجهاد لا مجرد مقاتل لا يعرف مدعاة ولا غاية لقتاله وموته، وعليه كذلك أن يكون صابرا على الكريهة وأن يتقدم ولا يعود القهقري، وهذا حث على الصمود فى القتال والضراوة فيه؛ فبمثل هذا من صفة القتال يكون له غايته وجدواه.

ونلتفت إلى تقييد آخر وهو الدين، وبذلك يتصل الجهاد بالمعاملات بين الناس، فالشهيد مع ما سلف ذكره من صفات تجرى عليه يستحق المغفرة فى شمول إلا إذا كان مدينا فإن الدين لا يكون إلا برضاه واختياره، وأمانة ذلك أن الرسول ﷺ لم يصل على من عليه دين، فيدرك من ذلك أن كل ذنب له يغتفر منه ما عدا ذنبا واحدا هو عدم أداء الدين، إلا أن الشوكاني يتصدى شارحا فيضيف إلى ذلك قوله إن بقاء الدين فى ذمة الشهيد لا يمنع من الشهادة، بل هو شهيد مغفور له كل ذنب إلا الدين، وغفران ذنب واحد يصح جعله ثمرة للجهاد، فكيف بمغفرة جميع الذنوب إلا واحدا. ومسارة الشوكاني إلى هذا الاستدراك أن الشهيد يجزى الحسنى على شهادته ولا يمنع من ذلك أن يحاسب على عدم أداء دينه وارتباط ذكر ثواب الشهادة بجزاء الدين يتوضح به أن الدين أمر ينبغى الالتفات إليه والتحرز منه.

أما اشتراط خلوص النية فى الجهاد فأمر مستوجب، وبذلك نلاحظ الفارق بين القتال على إطلاقه والجهاد فى خصوصيته (وهذا ما ندركه من أنه ﷺ سئل عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء، فأى ذلك فى سبيل الله؟ فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله". رواه الجماعة.

وذلك ما يرشد فى جزم وتأكيده إلى أن قتال المجاهد بينه وبين قتال غيره بون شاسع، والمقاتل فى سبيل الله إنما يقاتل لصرة الدين ورفع كلمة الحق، وهذا ما يجعله خالص النية محدود الغرض مشرق القلب أملا فى أن يموت شهيدا أو ينصر الدين الحنيف، وبذلك تتوضح لنا نفسية المجاهد الذى عمر الإيمان قلبه وعمره باليقين، فما كان بدعا بعد ذلك أن